

المادة الاولى - يجاز للحكومة خلال مهلة ستة اشهر من تاريخ العمل بهذا القانون ولمرة واحدة ان تعين في ملاكات الادارات والمؤسسات العامة والبلديات المعوقين العاملين فيها بالتاريخ المذكور بعد نجاحهم في امتحان كفاءة يجريه مجلس الخدمة المدنية وفقاً للاصول.

يقصد بكلمة المعوق في هذا القانون المعوق جسدياً، حركياً او حسيًا.

المادة الثانية - يشترط لاشتراك المرشح في الامتحان ان تتوافر فيه الشروط العامة والخاصة المفروضة للتعيين باستثناء شرطي السن والمباراة علي ان تثبت افادة اللجنة الطبية الرسمية المختصة ان المرشح معوق.

المادة الثالثة - يحق للمعوق الذي امضى سنتين في الخدمة في الادارات العامة او المؤسسات العامة او البلديات ان يشترك في الامتحان للتعين في الوظيفة التي يشغلها ايا كانت الشهادات والمؤهلات المطلوبة للتعين في هذه الوظيفة.

المادة الرابعة - يعين المعوق الناجح في الامتحان في الدرجة الأخيرة من سلسلة رواتب الوظيفة التي امتحن من اجلها وتصفى لدى التعيين حقوقه عن خدماته غير الدائمة السابقة باعطائه درجة عن كل ثلاث سنوات.

المادة الخامسة - تحدد عند الاقتضاء دقائق تطبيق هذا القانون بمراسيم تتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير المختص وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية.

المادة السادسة - يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعيدا في ٢٨ شباط ١٩٩٧

الامضاء: الياس الهرابي

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: رفيق الحريري

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: رفيق الحريري

ويعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعيدا في ٢٨ شباط ١٩٩٧

الامضاء: الياس الهرابي

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: رفيق الحريري

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: رفيق الحريري

قانون رقم ٦٠٥

تمديد مفعول قانون ايجار العقارات المبنية

اقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي
نصه:

المادة الاولى - يمدد حتى تاريخ ٣١ كانون الاول ١٩٩٧ مفعول القانون رقم ٩٢/١٦٠ تاريخ ١٩٩٢/٧/٢٢ المتعلق بايجار العقارات المبنية، المعدل بموجب القانون رقم ٩٤/٣٣٦ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٥/٢٤ والممدد العمل به بموجب القانون رقم ٩٦/٥٠٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٦/٦/٦.

المادة الثانية - يعمل بهذا القانون اعتبارا من ١/١/١٩٩٧.

بعيدا في ٢٨ شباط ١٩٩٧

الامضاء: الياس الهرابي

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: رفيق الحريري

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: رفيق الحريري

قانون رقم ٦٠٦

تعين المعوقين في ملاكات الادارات والمؤسسات العامة والبلديات

اقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي

نصه: